ألفاظ الأداء

فـ (حدثنا) و(سمعت) لما سمع من لفظ الشيخ، واصطلح على أن (حدثني) لما سمعت منه وحدك، و(حدثنا) لما سمعته مع غيرك. وبعضهم سوغ (حدثنا) فيما قرأه هو على الشيخ.

وأما (أخبرنا) فصادقةٌ على ما سمع من لفظ الشيخ، أو قرأه هو، أو قرأه آخر على الشيخ وهو يسمع. فلفظ (الإخبار) أعم من (التحديث). و(أخبرني) للمنفرد. وسوى المحققون كمالك والبخاري بين (حدثنا) و(أخبرنا) و(سمعت)، والأمر في ذلك واسع.

فأما (أنبأنا) و(أنا) فكذلك، لكنها غلبت في عرف المتأخرين على الإجازة. وقوله تعالى: ﴿قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [التحريم: ٣] دالٌّ على التساوي. فالحديث والخبر والنبأ مترادفات.

وأما المغاربة فيطلقون: (أخبرنا)، على ما هو إجازة، حتى إن بعضهم يطلق في الإجازة: (حدثنا)! وهذا تدليس. ومن الناس من عد (قال لنا) إجازة ومناولة.

ومن التدليس أن يقول المحدث عن الشيخ الذي سمعه، في أماكن لم يسمعها: قرئ على فلان: أخبرك فلان. فربما فعل ذلك الدارقطني يقول: قرئ على أبي القاسم البغوي: أخبرك فلان. وقال أبو نعيم: قرئ على عبدالله بن جعفر بن فارس: حدثنا هارون بن سليمان.

ومن ذلك: (أخبرنا فلان من كتابه)، ورأيت ابن مسيب يفعله. وهذا لا ينبغي فإنه تدليس، والصواب قولك: في كتابه.

ومن التدليس: أن يكون قد حضر طفلاً على شيخ وهو ابن سنتين أو ثلاث، فيقول: أنبأنا فلان، ولم يقل: وأنا حاضر. فهذا الحضور العريُّ عن إذن المُسْمِع لا يفيد اتصالاً، بل هو دون الإجازة؛ فإن الإجازة نوع اتصال عند أئمة.

وحضور ابن عام أو عامين إذا لم يقترن بإجازة كلا شيء، إلا أن يكون حضوره على شيخ حافظ أو محدث وهو يفهم ما يحدثه، فيكون إقراره بكتابة اسم الطفل بمنزلة الإذن منه له في الرواية.

ومن صور الأداء: حدثنا حجاج بن محمد، قال: قال ابن جريج. فصيغة (قال) لا تدل على اتصال.

وقد اغتفرت في الصحابة، كقول الصحابي: قال رسول الله ﷺ.

فحكمها الاتصال إذا كان ممن تيقن سماعه من رسول الله ﷺ، فإن كان لم يكن له إلا مجرد رؤية، فقوله: قال رسول الله ﷺ محمول على الإرسال؛ كمحمود بن الربيع، وأبي أمامة بن سهل، وأبي الطفيل، ومروان.

وكذلك (قال) من التابعي المعروف بلقاء ذلك الصحابي؛ كقول عروة: قالت عائشة، وكقول ابن سيرين: قال أبو هريرة= فحكمه الاتصال.

وأرفع من لفظة (قال): لفظة (عن). وأرفع من (عن): (أخبرنا)، و(ذكرلنا)، و(أنبأنا). وأرفع من ذلك: (حدثنا)، و(سمعت).

وأما في اصطلاح المتأخرين فـ(أنبأنا)، و(عن)، و(كتب إلينا) واحد.

الشرح

في هذا المبحث بيانٌ لصيغ الأداء، ومتى نستخدم كل صيغة منها. والأمر (كما انتهى إليه الذهبيُّ) في ذلك واسع، لكن لو دقَّق الإنسان في صيغ الأداء على التدقيق الذي يختاره المصنف وغيره ممن كتب في علوم الحديث= لكان ذلك أولى وأوضح وأبعد عن النقد.

بيانٌ لبعض أنواع طرق التلقي

* يقول رحمه الله: **«(حدثنا)، و(سمعت) لما سمع من لفظ الشيخ»**.

من المعلوم: أن طرق التلقي متعددة؛ فمنها أن يُحدِّث الشيخ والطالب يسمع. ومنها: أن يُقرأ على الشيخ حديثه وهو يسمع، مُقِرًّا لما يُقرأ عليه. ومنها: الإجازة، وهي الإذن بالرواية. ومن أقوى أنواع الإجازة: إجازةٌ مقترنةٌ بالمناولة، وهي أن يعطيك الكتاب، فيقول (مثلاً): هذا كتابي أو هذا

حديثي ارْوه عني، فهي مناولة مقترنة بالإجازة وهي أعلى أنواع الإجازة. وهناك طرق أخرى للتلقي؛ كالإعلام، والوصية، والمكاتبة، والوجادة.

وقد استخدم العلماء عباراتٍ لبعض طرق التحمل؛ للتعبير عن الحديث أو المرويات التي تحملوها بهذه الطريقة؛ فالسَّماع بأن يُحدِّث الشيخُ والطالب يسمع: رأوا بأن يَخُصُّوه بعبارة: (حدثنا)، و(سمعت).. وهكذا.

ما تدل عليه صيغة (حدثني)

* قال: «**واصطلح على (حدثني) لما سمعت منه وحدك**».

إذا كنت وحدك تسمع من الشيخ، ليس هناك في المجلس سواك= تقول: (حدثني)، وإذا كنت تسمع في مجلس فيه عدد، فالأدق أن تقول: (حدثنا). والأمر في ذلك واسع، لكن هذا الأدق.

* قال: «**وبعضهم سوغ (حدثنا) فيما قرأه هو على الشيخ**».

ما تدل عليه صيغة (حدثنا)

أي: إنَّ بعضهم استخدم (حدثنا) فيما لو كان هو الذي يقرأ على الشيخ، مع أنَّ الأصل أن يقول فيه: (أخبرني)، لكن لما كان هو الذي يقرأ على الشيخ: رأى أن هذه بلغت قريبًا من قوة السماع؛ فقال: (حدثنا).

* قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وأما (أخبرنا) فصادقة على ما سمع من لفظ الشيخ، أو قرأه هو، أو قرأه آخر على الشيخ وهو يسمع؛ فلفظ الإخبار أعم من التحديث**».

ما تدل عليه صيغة (أخبرنا)

أي: إن الإخبار يمكن أن يستخدم مع التحديث، ويتوسع فيه أكثر من لفظ (حدثنا).

* قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وأخبرني للمنفرد**».

ما تدل عليه صيغة (أخبرني)

كما قلنا في (حدثني) للمنفرد، فـ(أخبرني) لمن كان يقرأ وحده على الشيخ.

* قال: «**وسوّى المحققون؛ كمالك، والبخاري بين: (حدثنا)، و(أخبرنا)، و(سمعت)**».

أي: إنَّ هناك من العلماء من لم يفرق بين طرق التحمل، وصيغ الأداء المُعبِّرة عنها؛ فسوَّوْا بين السماع والعرض في ألفاظ الأداء، فتقول في السماع والعرض: (حدثنا)، وتقول في السماع والعرض (أخبرنا). وهذا هو رأي

البخاري: حيث صرَّح بذلك في: (مقدمة صحيحه) عند باب من أبواب كتاب العلم. وخالفه في هذا الرأي الإمام مسلم؛ حيث كان يُدقِّق في التمييز بين صيغ الأداء.

* قال رحمه الله: «**فأمَّا (أنبأنا)، و(أنا) فكذلك**».

ما تدل عليه صيغة(أنبأنا)

(أنا) اختصارٌ لأخبرنا، كما أنَّ (ثنا) اختصار لحدثنا، و (نا) اختصارٌ لحدثنا أيضًا، وهناك اختصار آخر لها وهو: (قثنا)، أي: قال حدثنا. وأمَّا (أنبأنا) فليس لها اختصار.

* قال: «**لكنها غلبت في عُرف المتأخرين على الإجازة**».

فالمتأخرون كثيرًا ما يستخدمون (أنبأنا) و(أخبرنا) بمعنى الإجازة، وقد بين الحافظ أنَّ استقرار هذا المصطلح (عند المتأخرين) وقع في القرن السادس فما بعده.

* قال: «**وقوله تعالى**: ﴿قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [التحريم: ٣] **دالٌّ على التساوي**».

أي: إنَّ تحديث الوحي للنبي (عليه الصلاة والسلام) يمكن أن يكون من باب السماع؛ لأن جبريل يلقي على مسامع النبي (عليه الصلاة والسلام) الوحي، ومع ذلك سمَّاه إنْباءً؛ فدلَّ ذلك على تساوي هذه الألفاظ من حيث اللغة.

وقد ألَّف الإمام الطحاوي جزءًا صغيرًا في هذه المسألة سماه (التسوية بين حدثنا وأخبرنا)، وهو جزء مطبوع: بيَّن فيه أن هذه الألفاظ ليس بينها فروقٌ لغويةٌ تؤدِّي معاني الفروق الاصطلاحية. فلسنا ننفي بذلك الفروق المعنوية الدقيقة بين تلك الألفاظ، ولكننا ننفي أن تكون تلك الفروق اللغوية دالَّةً على الفروق الاصطلاحية.

* يقول: «**فالحديث والخبر والنبأ مترادفات**».

الترادف (في اللغة) لا يعني التساوي في المعنى من كلِّ وجه؛ وإنما يعني التساوي في المعنى الإجمالي بين الألفاظ الموصوفة بالترادف، ويبقى لكلِّ لفظ خصائصه ومعناه الدقيق الذي يختص به، كالفرق بين الجلوس

والقعود؛ فإنَّ الجلوس لمن كان متكئًا أو نائمًا وجلس، وأما القعود فلمن كان قائمًا وقَعَد. وكالفرق بين القيام والوقوف؛ فالقيام لمن كان جالسًا فقام، والوقوف لمن كان ماشيًا فوقف. وهذا من خصائص اللغة العربية، ومن دلائل عظمة هذه اللغة.

* قال: «**وأما المغاربة فيطلقون: (أخبرنا) على ما هو إجازة**».

وقد قلنا بأنَّ هذا اصطلاح متأخِّر.

* قال: «**حتَّى إن بعضهم يطلق في الإجازة (حدثنا)، وهذا تدليس**».

أي: حتى على عرف المتأخرين فلا يصح أن تقول في الإجازة: (حدثنا)؛ لأنَّ هذا تدليس.

قال: «**ومن الناس من عدَّ (قال لنا) إجازة ومناولة**».

وهذا بعضهم نقله عن البخاري أنه إذا قال (قال لي)، و(قال لنا)= فإنَّه يكون ممَّا أخذه إجازةً أو مناولة أو مذاكرة، ومنهم من نازع في صحة هذا القول إلى البخاري. والمقصود أن هذا مذهب لبعض المحدِّثين.

* يقول: «**ومن التدليس: أن يقول المحدث عن الشيخ الذي سمعه، في أماكن لم يسمعها: قرئ على فلان: أخبرك فلان**».

صور من التدليس في صيغ الأداء

وهذا كالمثال الذي ذكره بعدُ: وهو أن الدارقطني سمع من أبي القاسم البغوي، لكنَّ هناك حديثًا لم يسمعه من أبي القاسم البغوي ولم يحضر مجلس التحديث به، فيقول: (وقد وقف على الكتاب الذي قُريء على أبي القاسم البغوي منه): قرئ على أبي القاسم البغوي أنه قال: أخبرك فلان، أي: قرأ القارئ عليه بقوله: أخبرك فلان، فأنت تتوهم من هذا السياق أن الدارقطني حضر مجلس هذا التحديث والعرض على البغوي، والواقع أن الدارقطني لم يحضر هذا المجلس. وهذا هو وجه التدليس في هذه العبارة.

* يقول: «**ومن ذلك: (أخبرنا فلان من كتابه)، ورأيت ابن مسيَّب**[1]

(١) لا أدري ماذا قصد بابن مسيب؟ ذكر في: (حاشية الكتاب) أنه لعلَّه محمد بن المسيب الأرغياني النيسابوري، ولكن ليس هناك ما يدل على أنه هو المقصود.=

يفعله، وهذا لا ينبغي فإنه تدليس».

أي: أنَّ قول الراوي: (أخبرنا فلان من كتابه) توهم أنَّه قرأ عليهم من كتابه، وإنما كان ذلك مكاتبة. والصواب أن يقول: (في كتابه) حتى يُعبِّر عن الواقع، وهو أنه إنما أرسل له هذه الأحاديث، ولم يقرأها عليه.

* قال: **«ومن التدليس: أن يكون قد حضر طفلاً على الشيخ وهو ابن سنتين أو ثلاث، فيقول: أنبأنا فلان، ولم يقل: وأنا حاضر»**.

ما يعبّر به الطّفل من صيغ الأداء عند حضوره لمجالس السماع

اصطلح المتأخرون على أنَّ ابن سنة أو سنتين أو ثلاث (أي: غير المميز) إذا حضر إلى مجلس السماع، وأراد أن يروي بالإجازة عن ذلك الشيخ إذا كانت له منه إجازة= فينبغي أن يقول: أخبرنا فلان إجازةً، أو إذا أراد أن يُبيِّن أنه كان حاضرًا فيقول: قُرِيء على فلان وأنا حاضر، ولا يقول: حدثنا أو أخبرنا ويسكت؛ لأن هذا يوهم أنه حضر وهو في سنِّ التمييز، وهذا لم يحصل منه. فاصطلحوا بأن يُعَبَّر عن ذلك بقولهم: سمع حضورًا، أو أتي به إلى فلان فسمع منه وهو حاضر؛ للدلالة على أنه كان دون سن التمييز.

* قال: **«فهذا الحضور العري عن إذن المُسْمِع لا يفيد اتصالاً»**.

أي: إذا لم توجد إجازة فهذا الحضور لا قيمة له.

* قال: **«بل هو دون الإجازة؛ فإن الإجازة نوع اتصال عند الأئمة»**.

الإجازة نوع من أنواع التحمل، أما هذا الحضور فليس من أنواع التحمل أصلاً؛ لأنه شخصٌ لا يميز، ولم يؤذن له بالرواية. فلا قيمة لهذا الحضور العري عن إذن المُسْمِع.

* قال: **«وحضور ابن عام أو عامين إذا لم يقترن بإجازة كلا شيء، إلا أن يكون حضوره على شيخ أو حافظ أو محدث وهو يفهم ما يحدثه، فيكون**

= وقد حاولت أن أقلِّب هذه النسبة لأكثر من وجه، فما عرفت الصواب بيقين. ويبعد أن يكون هو سعيد بن المسيب؛ لأنَّ سعيد بن المسيب من طبقةٍ عالية لم تكن هذه الألفاظ والاستخدامات موجودةً عندهم، كما أن سعيد بن المسيب من أبعد الناس عن التدليس من جميع وجوهه. والذي أخشاه أن تكون هذه الكلمة قد أصابها نوعٌ من التحريف. والله أعلم.

إقراره بكتابة اسم الطفل بمنزلة الإذن منه له في الرواية».

أي: إذا أذن الشيخ بكتابة اسم ذلك الطالب الصغير في السنّ ضمن من حضر السماع، فهذا يكون دليلاً على أن هذا الشيخ (إذا كان عالمًا بأصول الرواية، متيقظًا، عارفًا بمن حضر مجلسه)= قد عدَّ هذا الصغير مميزًا، وعندها يصح أن نَعُدَّ هذا سماعًا صحيحًا.

ما تدل عليه صيغة (قال)

* قال: «**ومن صور الأداء: حدثنا حجاج بن محمد، قال: قال ابن جريج. فصيغة (قال) لا تدل على اتصال**».

أي: ليست صريحة في الاتصال كحدثنا وسمعت وأخبرني، فهي مثل عن ليست صريحة على الاتصال كما أنها ليست صريحة على عدم الاتصال. وهذا مقتضى اللغة؛ أما عرفًا فهي دالة على الاتصال كما قرره المؤلف نفسه لما قال: «**حكم قال حكم عن**». فمقصوده أنها ليست صريحة بمقتضى اللغة؛ أما في عرف المحدثين فهي دالة على الاتصال.

أما بخصوص رواية الحجاج بن محمد عن ابن جريج، فقد بيَّن محقِّق الكتاب أنه كان يقول: حدثنا ابن جريج، وإنما قرأ على ابن جريج، فكان يستخدم (حدثنا) مع أنه في الواقع لم يسمع من ابن جريج وإنما قرأ عليه، فترك (حدثنا) بعد ذلك، فصار يقول: قال ابن جريج؛ لأنه قرأ عليه. فقوله: قال ابن جريج، تقتضي الاتصال؛ لأنه أخذه قراءةً، لكنها لا تدل على السماع لغة، وإنما تدل عليه عرفًا، كما بيَّنَّا.

* قال: «**وقد اغتفرت في الصحابة، كقول الصحابي: قال رسول الله ﷺ**».

أي: إنَّ قول الصحابي: قال رسول الله ﷺ تقتضي الاتصال، حتى ولو كان هذا الصحابيُّ صغيرًا أو لم يسمع من النبي (عليه الصلاة والسلام) إلا الشيء القليل كصغار الصحابة؛ فإن روايتهم عن النبي (عليه الصلاة والسلام) متصلةٌ ولها حكم الاتصال؛ لأنه إنْ لم يسمع من النبي (عليه الصلاة والسلام) فإنما سمعه من صحابي آخر، وهذا الذي يسميه الأصوليون بمرسل الصحابي، والإجماع على قبوله.

* قال: «**فحكمها الاتصال إذا كان ممن تيقن سماعه من رسول الله ﷺ؛ فإن كان لم يكن له إلا مجرد رؤية، فقوله: قال رسول الله ﷺ محمولٌ على الإرسال؛ كمحمود بن الربيع، وأبي أمامة بن سهل، وأبي الطفيل، ومروان**».

حكم مراسيل الصحابة

الراجح في مراسيل الصحابة: أن كل من ثبتت له الصحبة؛ سواء أسمع، أم لم يثبت سماعه= فحديثه عن النبي (عليه الصلاة والسلام) متصل مقبول.

لكن إنما حصل الخلاف؛ لأنَّ بعض أهل العلم يُثبت الصحبة حتى لمن رأى النبي (عليه الصلاة والسلام) وهو دون سن التمييز كالحافظ ابن حجر، ومع إثبات اسم الصحبة لهؤلاء يقول: حديثهم عن النبي (عليه الصلاة والسلام) منقطع غير متصل. ولكنَّ الراجح أنَّ الصحابي لا تثبت له الصحبة إلا إذا لقي النبي (عليه الصلاة والسلام) في سنِّ التمييز، وهؤلاء الذين دون سن التمييز لا نعدّهم صحابة؛ وبالتالي نوافق الحافظ ابن حجر في أن حديثهم عن النبي (عليه الصلاة والسلام) منقطع غير متصل.

فالصحابيُّ إذا ثبتت له الصحبة؛ سواءٌ أثبت عندنا سماعه، أو لم يثبت= فحديثه متصل. ويدل على ذلك: أنَّ العلماء أدخلوا حديث محمود بن الربيع[1]، وأبي الطفيل[2] (من صغار الصحابة)[3] في المسانيد، وشرط المسند: ألا يكون فيه انقطاع ظاهر، وحكموا عليها بالاتصال بذلك؛ فهذا دالٌّ على أنهم يحملون أحاديث هذا الصنف من الصحابة على الاتصال، ولا

---

(١) أورد الإمام أحمد حديث محمود بن الربيع في مسنده (رقم ٢٣٦٢٠)، والشيخان في (صحيحيهما).

(٢) أورد الإمام أحمد حديث أبي الطفيل في مسنده (رقم ٢٣٧٩٢- ٢٣٨٠٦)، والبزار في مسنده (٢٧٧٥- ٢٧٨٧). وأخرجه مسلم في صحيحه (رقم ١٢٧٥، ٢٣٤٠).

(٣) أما أبو أمامة أسعد بن سهل فوُلد قبل وفاة النبي ﷺ بعامين، فلا يكون صحابيًّا. ولذلك فإن أبا حاتم مع قوله عنه في ترجمة: «سمَّاه النبي ﷺ»، فقد قال عنه في ترجمة ابنه أيوب: «ليس لأبي أمامة صحبة».
وأمّا مروان بن الحكم، فلم يجزم أحدٌ بصحبته، ولا ثبت له سماع ولا رؤية حال التمييز، ليكون من الصحابة.

يحملونها على الانقطاع .

* قال : «**وكذلك (قال) من التابعي المعروف بلقاء ذلك الصحابي؛ كقول عروة: قالت عائشة، وكقول ابن سيرين: قال أبو هريرة، فحكمه الاتصال**» .

قال المؤلف هذا الكلام بناءً على تبنِّيه الشرط المنسوب إلى البخاري ، فهو يرى أن (قال) لا تدل على السماع إلا إذا ثبت عنده العلم باللقاء ؛ ولذلك عدَّ (قال) هنا دالةً على عدم الاتصال إلا إذا ثبت السماع .

* قال : «**وأرفع من لفظة (قال): لفظة (عن). وأرفع من (عن): (أخبرنا)، و (ذكر لنا)، و(أنبأنا). وأرفع من ذلك: (حدثنا)، و (سمعت). وأما في اصطلاح المتأخرين فـ(أنبأنا)، و(عن)، و(كتب إلينا) واحد**» .

الصيغ التي تستخدم في الإجازة

هذه الألفاظ : (أنبأنا)، و(عن)، و(كتب إلينا) عند المتأخرين كلها للإجازة؛ فهي تستخدم في الإجازة، ولذلك فهي عندهم بمعنى واحد .

* * *